

[7463-7174] هل يجوز للزوج أن يمنع زوجته من التجارة التي تحتاج فيها إلى الكلام مع الرجال؟

صالح الفوزان

تقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الزوج الذي يمنع زوجته من التجارة التي تحتاج فيها إلى أن تكلم الرجال غير المحارم فهل يغلط في منعه لها؟ نعم يقول الزوج الذي يمنع زوجته من التجارة التي تحتاج فيها إلى أن تكلم الرجال غير المحارم - [00:00:00](#)
المنعه لها يكون خطأ؟ اتجار المرأة وخروجها للسوق لا يكون إلا بامر من الأمر الأول إلا أن تعمل عمل البيت ولا يبقى عمل معطل في البيت لأن عمل البيت هو عملها - [00:00:23](#)
فلا يبقى في البيت عمل معقم تخرج وتتركه هذا أولا ثانيا لابد من طاعة الزوج لا تخرج إلا بأذنه لا تخرج من بيته إلا بأذنه. فإذا توفر الشيطان جاز لها. تخرج أن تبيع وأما تكليم الرجال للحاجب - [00:00:44](#)
سؤال عن علم سؤال عن مسألة سؤال عن حاجة ما فيها ريبة ولا خضوع بالقول ولا ما يسمونه المغازل واطماع اشياء اصحاب الشهوات الكلام العادي لا بأس به في الفاجر. نعم - [00:01:02](#)